

سفر

ولو اشتد زواله في أرض الإسلام وعثر بها ثم وجد بها عينا وبانها غائب لا يركبها لانه لو ركبها وهو عالم  
 بالغيب يكون رضاء بالغيب وكذا لو ركبها في دار الحرب وكذا لو اقره الامام بالركوب لا يركب  
 فان اقره الامام على الركوب ليخرجها الى دار السلام لم يلزمه اقراره بالركوب ولو كان اقره بالركوب  
 في دار الحرب وان قضى فان قضى ان لا يركبها ليس برضا ففقد قضاءه وان قضى ان لا يركبها  
 ولو اشتد زواله في دار الحرب لم يلزمه اقراره بالركوب ولو اشتد زواله في دار الحرب  
 السن كقولها في فتاوى كبرى

ولو اشتد زواله على ان صفة اسن فوجب ليقول السن ان يرد بها انما انقص منها الخيرة  
 والبقية اقدر عليها فتاوى كبرى